

ثامن بـأن يضم هذا القانون بـخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كـقانون من قوانين الدولة ٤

صدر بسراي عابدين في ٣ ذي الحجه سنة ١٣٥٧ (١٩٣٩ فبراير)

فَارق

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

وزير الدفاع الوطني رئيس مجلس الوزراء
محمد فؤاد محمد نجيب

خوانین . هراسی . خرارات ، اخ .

قانون رقم ١٥ لسنة ١٩٣٩

٩. بفتح اعتماد اضافي بمبلغ ٣٠٠ ج.م في ميزانية الخامع الأزهر
والمعاهد الدينية لسنة ١٩٣٨ - ١٩٣٩ المالية

فخر فاروق الأول ملك فصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد حددنا
عليه وأصدرناه :

فادة ١ — يفتح في ميزانية الجامع الأزهر والمعاهد الدينية لسنة ١٩٣٨-١٩٣٩ المالية باب "عروض عمومية" اعتماداً ضارباً بـ ٣٠٠٠ مل. (ثلاثة آلاف جنيه) لما يتطلبه مشروع التدريب العسكري لطلاب الجامع الأزهر والمعاهد الدينية .

فُوْلَدَ هَذَا الْمَبْلُغُ مِنْ زِيَادَةِ إِيرَادَاتِ مِيزَانِيَّةِ الْأَزْهَرِ عَلَى مَصْرُوفَاتِهَا فِي السَّنَةِ الْمَالِيَّةِ الْمُذَكُورَةِ .

مادة ٢ - **ف**يأرْتِبْ ، بِعْلِسْ ، الْوَزَارَهُ وَوزَيرِ الْمَالِيهِ تَنْفِيذَ هَذَا الْقَانُونَ.

فأمر بأن يبصم هذا القانون بعثاثم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانن الدولة ۱۷

الى العدد ٣٠ ذي الحجة سنة ١٢٥٧ (١٩٣٩ فبراير) بدمشق

١٩٣٩ مـ ١٦ سنة

ياعتماد انشاء فوج بحرية للدفاع عن الشواطئ المصرية

فحن فاروق الظل ملك مصر

لغير مجلس الشيوخ ومجلس التزاب القانون الآتي نصه، وقد صدّقنا عليه
وأصدرناه :

١٩٤٠ - ١٩٣٩ سنة - .

٩ - **هـ** معتمد انشاء قوة بحرية للدفاع عن الشواطئ المصرية مكونة من تسعة قطع تكاليفها ١,٠٢٣,٠٠٠ ج.م (مليون وثلاثة وعشرون ألف جنيه) حل أن تدرج هذه التكاليف مع ما يلزم من اعتمادات الصيانة في ميزانية